قضايا المياه ومعالجتها في دمشق عصر سلاطين المماليك

(٦٥٨-٩٢٢هـ/ ١٢٦٠-١٥١٦م)

هبـــة الله فتحـي حســـانين (*)

مقدمة:

يُعد الماء من القضايا التاريخية المهمة التي اتخذت أبعادًا عديدة، وذلك لعدة عوامل مختلفة، من بينها الارتباط العضوي بين الإنسان وهذه المادة الحيوية، وتنوع المشاكل كالنزاعات حول احترام النوبة في الري، أو كسر الأنهر وسحب مياه الجيران، وأخذ زيادة عن حصتهم من المياه، أو حتى حسب ندرة المياه وما يترتب على ذلك من قحط ومجاعة وجفاف، أو كثرتها وما ينتج عن ذلك من سيول وفيضانات، وكيفية معالجة ذلك في ضوء الأحكام الفقهية والأعراف والعادات المتبعة داخل المجتمع الدمشقي.

لا شك أن المكانة التي احتلتها الأعراف والعادات في المجتمع الدمشقي[١]، إلى جانب الأحكام الفقهية، لعبت دورًا مهمًا في حل النزاعات بين الأهالي، إذ أن العرف كان على الدوام يشكل مصدراً من مصادر القانون من ناحية، وله من ناحية أخرى صلة وثيقة بالشريعة وأصول الفقه[٢]، فذكر ابن العربي:" إن العرف والعادة، أصل من أصول الشريعة يقضى بها في الأحكام والعادة"[٣]، وأضاف ابن دقيق العيد:" إن ما رتب عليه الشرع حكمًا لم يَحُدَّ فيه حدًّا يُرجع فيه إلى العرف"[٤].

(*) هذا البحث مستل من رسالة الماجستير الخاصة بالباحثة، وهي بعنوان: [مصادر المياه وآثارها في الحياة العامة في دمشق عصر سلاطين المماليك (٦٥٨- ٩٢٢هـ/ ١٢٦٠-١٥١٦م)] تحت إشراف كل من: أ.د. ممدوح محمد حسن - كلية الآداب - جامعة سوهاج & أ.د. عمر جمال محمد - كلية الآداب - جامعة سوهاج.

(١) ففي محضر عدادين نهر ثورا، قال:" إن العادة المستمرة والقاعدة المستقرة الجارية في عدادين نهر ثورا..". (ابن طولون (شمس الدين محمد بن علي بن أحمد طولون الصالحي، المتوفى ٩٥٣ه/١٥٤٦م): القلائد الجوهرية في تاريخ الصلاحية، القسم الأول، تحقيق محمد أحمد دهمان، الطبعة الثانية، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٠١ه/ ١٩٨٠م، ص ٣٦٨).

(٢) ابن العربي (أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، المتوفى ٥٤٣ه): أحكام القرآن، الجزء ٣، خرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ه/ ٢٠٠٣م، ص٥٠

(٣) ابن العربي: المصدر السابق، ج٤، ص٢٨٨.

(٤) ابن دقيق العيد (تقي الدين بن دقيق العيد، المتوفى ٧٠٢ه): إحكام الأحكام، شرح عمدة الأحكام، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧ه/ ١٩٨٧م، ص٢٨٦.

ولأهمية قضايا المياه في دمشق جاء اختيارنا للحديث خلال صفحات هذا البحث عن " قضايا المياه ومعالجتها في دمشق عصر سلاطين المماليك " (٦٥٨-٩٢٢ه/ ١٢٦٠- ١٥١٦م)، وستناوله من خلال النقاط الآتية: أولًا: بيع الماء في دمشق عصر سلاطين المماليك، ثانيًا: قضايا المياه في دمشق عصر سلاطين المماليك، ثالثًا: معالجة قضايا المياه في دمشق في عصر سلاطين المماليك، الخاتمة وتضمن أهم النتائج التي خلص إليها البحث.

- أولًا: بيع الماء[١] في دمشق عصر سلاطين المماليك

لقد اعتبر الماء في دمشق سلعة يمكن بيعها والمتاجرة بها، وقد كان تقي الدين السبكي[٢] يشدد التنكير في هذا، فقال: **"إن الخلق في أنهار دمشق سواء يُقدم الأعلى منهم فالأعلى، ولا يجوز بيع شيء من الماء ولا مقرّه، ولا يفيد رضى قوم ولا كلهم، لأنهم لا يملكون الانتفاع، بل ولا رضى أهل الشام بجملتهم، لأن رضاهم لا يكون رضى من يحدث بعدهم من الخلق"**، وعلى الرغم من ذلك كان يتم بيع الماء، ومن ذلك حصة مبيع ماء قام بشرائها كريم الدين[٣] للجامع الكريمي سنة

---

(١) أجاز الفقهاء ملكية المياه وبيعها، وقسموها إلى قسمين الملكية العامة كالأنهار، والبحار، والأودية، والعيون، والأمطار، والملكية الخاصة للمياه، وتكون عن طريق الإحراز، فمتى حاز الماء يكون ملكًا له، ومتى أراد بيعه جاز له ذلك، لقول ابن القيم:" فأما ما حازه- أي الماء- في قربته أو إنائه فذاك غير المذكور في الحديث عن نهي بيع الماء، وهو بمنزلة سائر المباحات إذا حازها إلى ملكه ثم أراد بيعها كالحطب والكلأ والملح... جاز له ذلك". (أبو عبيدة (أبو عبيدة القاسم ابن سلام، المتوفى ٢٢٤ه/ ٨٣٧م): كتاب الأموال، تحقيق محمد عمارة، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٩ه/ ١٩٨٩م، ص٣٩٣؛ الكَاسَاني(علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، المتوفى ٥٨٧ه): بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء الثامن، تحقيق محمد تامر وآخرون، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٦ه/ ٢٠٠٥م، ص٢٩٥؛ بن قيم الجوزية(أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، المتوفى ٧٥١ه): زاد المعاد في هدى خير العباد، الجزء٦، تحقيق محمد عزيز، وحسين بن حسن، الطبعة الثالثة، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٤٠ه/ ٢٠١٩م، ص ٤٨٦).

(٢) السبكي (أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، المتوفى ٧٥٦ه/ ١١٦٠م): فتاوي السبكي، ج١، دار المعرفة، بيروت، د.ت، ص ٤٥٧؛ ابن طولون (شمس الدين محمد بن علي بن أحمد طولون الصالحي، المتوفى ٩٥٣ه/١٥٤٦م): نقد الطالب لزَغَل المناصب، تحقيق محمد أحمد دهمان، وخالد محمد دهمان، راجعه نزار أباظة، الطبعة الأولى، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤١٤ه/ ١٩٩٢م، ص ٥٠.

(٣) هو القاضي كريم الدين عبد الكريم بن هبة الله بن السديد المصري، الوكيل الخاص السلطاني ببلاد الشام، وإليه ينسب الجامع الكريم بالقبيبات، وكانت وفاته سنة ٧٢٤ه/١٣٢٣م. (ابن تغري بردي (جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي، المتوفى ٨٧٤ه/١٤٦٩م): المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، ج٧، تحقيق محمد أمين، مركز تحقيق التراث، القاهرة، ١٤١٠ه/١٩٩٠م، ص٣٤٥- ٣٤٩).

٧٢٠ه/ يوليو ١٣٢٠م، وقدرت بحجر[١] ماء من نهر داريا، وأجراه في قناة[٢]، وفي صفر٧٧٣ه/ أغسطس١٣٧١م اشترى نائب دمشق سيف الدين ابن منجك[٣] حجرًا، وأضافه إلى الفرع الكريمي، وأجرى منه إلى زاوية الرفاعية بالقبيبات، وإلى مسجد هناك[٤].

كما شهد على تطبيق هذه الفكرة عملياً ابن طوق (المتوفى ٩١٥ه/ ١٥٠٩م) ذاكراً ذلك في يومياته، حيث شهد ابن طوق وتاج الدين عبد الوهاب النابلسي سنة ٨٨٧ه/ ١٤٨٢م على حصة مبيع ماء، باعها الشيخ أحمد بن عثمان العجلوني القادري، لعبد الوهاب بن أحمد بن علي الدقي الطرابلسي، بمبلغ ألف درهم تدفع في حضورهم، والمبيع هو" كامل النصيب الشرعي الذي في الجرن الحجر الأسود، من

---

(١) الحجر: وهو من مسايل الماء، ووحدة قياسية لكمية الماء، وهو عبارة عن ثقب دائر ضمن حجر بازلتي مثبت على أحد طرفي القناة على منسوب معين يحدد هذا المأخذ كمية المياه التي تسيل عبره من النهر أو القناة إلى قناة أخرى أو إلى قساطل. (العطار (محمد بن حسين العطار، المتوفى ١٢٤٣ه): علم المياه الجارية في مدينة دمشق، تحقيق أحمد حسان سبانو، الطبعة الأولى، دار قتيبة، دمشق، ١٩٨٤م، ص١٩٥).

(٢) النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب بن محمد النويري، المتوفى ٧٣٣ه/ ١٣٣٣م): نهاية الأرب في فنون الأدب، ج٣٢، تحقيق إبراهيم شمس الدين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ه/ ٢٠٠٤م، ص ٢١١؛ البرزالي (علم الدين، أبو محمد، القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الإشبيلي الدمشقي، المتوفى ٧٣٩ه/ ١٢٦٦ م): المقتفي على كتاب الروضتين (المعروف بتاريخ البرزالي)، ج٤، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٧ه/ ٢٠٠٦م، ص ٤٥٣، ٤٥٤؛ ابن الجَزَري (شمس الدين أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الجزري القرشي، المتوفى ٧٣٨ه/١٣٣٧م): تاريخ حوادث الزمان وأنبائه ووفيات الأكابر والأعيان من أبنائه، المعروف بتاريخ ابن الجزري، ج٣، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٩ه/ ١٩٩٨م، ص ٧٣٦.

(٣) هو الأمير سيف الدين منجك بن عبد الله اليوسفي الناصري، أصله من مماليك الناصر محمد، وعتقائه، تولى عدة مناصب، تولى حجوبية دمشق في رجب سنة ٧٤٨ه/أكتوبر١٣٤٧م، استقر في نيابة طرابلس سنة ٧٥٥ه/١٣٥٤م، ثم نقل إلى ولاية حلب سنة ٧٥٩ه/١٣٥٨م، واستمر بها مدة يسيرة، ثم نقل إلى نيابة دمشق فباشرها إلى أوائل سنة ٧٦٠ه/١٣٥٩م، وتوفي سنة ٧٧٦ه/١٣٧٤م. (ابن حجر العسقلاني (شهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد، الشهير بابن حجر العسقلاني، المتوفى ٨٥٢ه/١٤٤٨م): الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج٤، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ص٣٦٠-٣٦١؛ ابن تغري بردي: المنهل الصافي، ج١١، ص٢٧٦- ٢٧٩).

(٤) ابن قاضي شهبة (تقي الدين أبي بكر بن أحمد الأسدي الدمشقي، المتوفى٨٥١ه/ ١٤٤٨م): تاريخ ابن قاضي شهبة، ج٢(السنوات٧٥١-٧٨٠ه/ ١٣٥٠- ١٣٧٨م)، تحقيق عدنان درويش، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٤م، ص٣٩٧.

الطالع المستجد، داخل دمشق المحروسة بالقرب من بيت عمر ابن غيث جوار السبيل الذي أنشأه بالطريق العظمى الآخذة على باب شرقي"[١].

كما قام ابن طولون بشراء حصة ماء ذو الحجة سنة ٩١٨ه/فبراير ١٥١٣م كانت مختصة ببيت القاضي بهاء الدين أبي البقاء محمد ابن قاضي القضاة نجم الدين بن حجي، الملاصق المدرسية الظاهرية بالمنيبع[٢] ، ونزل الماء على نهر قينية[٣] ثم على نهر الكريمي، ثم على الماء الآتي إلى القبة البيضاء، وجددت له قساطل[٤]، وحصل به خير كثير[٥].

ونتج عن اعتبار الماء سلعة أن اختلف سعر حجر الماء باختلاف المكان والزمان، ومن ذلك ما حدث ربيع أول سنة ٧٤٣ه/ أغسطس١٣٤١م، حيث وقع

---

(١) ابن طوق (شهاب الدين أحمد بن طوق، المتوفى ٩١٥ه/ ١٥٠٩م): كتاب التعليق، مذكرات كتبت بدمشق في أواخر العهد المملوكي (٨٨٥- ٩٠٦ه/١٤٨٥- ١٥٠٠م)، الجزء١، تحقيق جعفر المهاجر، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ٢٠٠٠- ٢٠٠٤م، ص ١٣٤؛ **Boas Shoshan: Mini-Dramas By The Water, On Irrigation Rights And Disputes In Fifteenth-Century Damascus (Histories of The Middle East Studies in Middle Eastern Society, Economy and Law in Honor of A.L. Udovitch, Vol 79, Brill, 2011,p235.**

(٢) **المنيبع**: محلة قديمة تقع جنوبي نهر بردى، ويمر بها نهرا بانياس والقنوات. وموقعها اليوم يمتد من الجامعة والبرامكة إلى الجمارك غربا بأعلى ساحة الأمويين. (البدري (أبو البقاء بن عبد الله محمد البدري، مواليد القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي): نزهة الأنام في محاسن الشام، غوطة دمشق ومتنزهاتها، تحقيق منذر الحايك، الطبعة الأولى، دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق، ٢٠١٢م، ص ٥١؛ النعيمي (عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي، المتوفى ٩٢٧ه/ ١٥٢٠م): الدارس في تاريخ المدارس، ج١، أعد فهارسه إبراهيم شمس الدين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠ه/ ١٩٩٠م، ص ٢٥٧).

(٣) **نهر قينية**: هو نهر القنوات، وسمي بنهر قينية لأنه يسقي أراضي قرية قينية القديمة. (السبكي: فتاوي السبكي، ج١، ص٤٥٧؛ صفوح خير: غوطة دمشق، دراسة في الجغرافية الزراعية، منشورات وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٦٦م، ص ١٩٨؛ صلاح الدين المنجد: خطط دمشق، نصوص ودراسات في تاريخ دمشق الطبوغرافي آثارها القديمة، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٤٩م، ص ٣٣؛ أحمد إيبش وقتيبة الشهابي: معالم دمشق التاريخية، دراسة تاريخية ولغوية عن أحيائها ومواقعها القديمة، تراثها وأصولها واشتقاق أسمائها، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٦م، ص ٥٢٤).

(٤) **القسطل**: هو ما صنع من التراب الأحمر، يعجن بماء كاف، ويخمر، ويعمل منه أنواع القساطل، بواسطة قالب لها مخصوص مجوف، حتى إذا تم عملها يجففونها بالشمس حتى تجف، ثم يشوونها بفرن مخصوص. (محمد سعيد القاسمي، وآخرون: قاموس الصناعات الشامية، دار طلاس للدراسات والترجمة، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م، ص ٣٥١).

(٥) ابن طولون (شمس الدين محمد بن علي بن أحمد طولون الصالحي، المتوفى ٩٥٣ه/ ١٥٤٦م): مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، قسمان، وضع حواشيه خليل المنصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ه/ ١٩٩٨م. ص٣٠٤.

خلاف على مشترى حجر ماء من نهر داريا، فذكر ابن الجزري في تاريخه أن: أنزعج نائب السلطنة على الأمير بدر الدين بن معبد، ووكيله القاضي علاء الدين بن القلانسي بسبب مُشترى حجر من ماء داريا، كان قد أبيع حجر الماء لكريم الدين لما بنى جامعه بالقُبيبات ب ٣٦ ألف درهم، فلما كان الآن قال العدول بأن حجر الماء لا يباع بأقل من ٥٠ ألف درهم، وذلك لأنه حينما اشترى كريم الدين كانت تلك الأراضي خالية، وهى برية قفراء، أما الآن فقد عمرت، وأصبح حول الجامع مدينة أخرى تقارب مدينة دمشق، فما قبل قولهم، ورُسّم عليه العذراوية، وبعد يومين أفرج عن بدر الدين بن معبد، وورد مرسوم بسفره إلى طرابلس[١].

ثانيًا: قضايا المياه في دمشق عصر سلاطين المماليك

أما فيما يتعلق بقضايا المياه فإن ما قدّمه ابن طوق في يومياته ليس بكثرة، ولكنه بالتأكيد لا يقدر بثمن في ضوء الندرة العامة لهذا النوع من المعلومات خلال العصر المملوكي، ونظراً لأن الماء سلعة حيوية مهمة لذا كثرت النزاعات الخاصة به، هذا وقد قدم لنا ابن طوق صورة أكثر تفصيلاً للقضايا والنزاعات الخاصة بالمياه تتيح لنا فكرة عن طبيعتها، وكيفية معالجتها.

فنظراً لأن الماء مادة حيوية أساسية للحياة وإعمار الكون، نجد أنه كثرت النزاعات حول قسمة المياه، لاسيما عند مقاسم[٢] المياه، ومن ذلك ما أورده ابن طوق[٣] في سياق حوادث شهر جمادى الآخرة سنة ٨٨٦ه/ يوليو١٤٨١م، وقع خلاف حول أحقية مياه نهر داعية[٤] لأهل داعية أو المنيحة[١]، واجتمع لذلك ملك الأمراء

---

(١) ابن الجزري: تاريخ حوادث الزمان وأنبائه، ج٣، ص ٦٦٦.

(٢) **المقاسم**: هو المكان الذي تنقسم عنده مياه النهر، وتتفرع منه سبعة أنهار كل نهر آخذ في جهة. (ابن بطوطة (شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن يوسف اللواتي، المتوفى ٧٧٩ه/ ١٣٧٧م): رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، الجزء الأول، تحقيق عبد المنعم العريان، أعد فهارسه مصطفى القصاص، الطبعة الأولى، دار إحياء العلوم، بيروت، ١٤٠٧ه/ ١٩٨٧م، ص١١٨؛ ابن عبد الهادي(جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي، المتوفى ٩٠٩ه/١٥٠٣م): غدق الأفكار في ذكر الأنهار، تحقيق صلاح الخيمي، العدد٣٤، مجلة الدراسات الشرقي التابعة للمعهد الفرنسي للشرق الأدنى، دمشق، ١٩٨٢م، ص ٢٠٢؛ ابن كنان(محمد بن عيسى بن محمود بن كنان، المتوفى ١١٥٣ه/ ١٧٤٠م): المواكب الإسلامية في الممالك والمحاسن الشامية، الجزء١، تحقيق ودراسة حكمت إسماعيل، مراجعة محمد المصري، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٢م، ص ٣١٠).

(٣) ابن طوق: كتاب التعليق، ج ١، ص ٧١؛ ابن طولون: مفاكهة الخلان، ص ٤٠، ٤١.

(٤) نهر داعية: ذكره ان عساكر في تاريخه، وهو ينسب إلى قرية داعية، وهى قرية كانت عامرة دثرت وينسب إليها الإقليم الدعياني، ونهر الداعياني، وكانت عامرة إلى القرن العاشر الهجري، ثم ضمت أرضها إلى حمورية. (ابن عساكر(أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله الشافعي، المتوفي ٥٧١ه/١١٧٥م): تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسميتها من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، المجلد٢، القسم١، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق، ١٣٧٣ه/ ١٩٥٤م، ص ١٤٧؛ ابن شداد(عز الدين محمد أبي عبد

والقضاة الثلاثة على نهر داعية، على السلسة بين باب توما ودباغة الفراء، وأقيمت البينة لأهل داعية، بأن الذي فتحه أهل المنيحة حق أهل داعية، فأمر بسده، إلا أنه تدخل شخص يقال له محمد الخليلي المؤذن الفراء، وشهد بأن أهل داعية حقهم من مكان فوق بيت شخص يدعى قبرص الأقباعي يسمى الزينبي، وهذا الذي ببركة حيدر كان يسده ويفتحه أهل المنيحة، فأمر النائب قانصوه اليحياوي[٢] بفتحه بعد سده، ثم قدم القاضي الحنبلي نجم الدين[٣] كتاباً، جاء فيه بأن في زمان بني أمية شكا

الله بن علي بن إبراهيم، المتوفي ٦٨٤ه/ ١٢٨٥م): الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة، ق٢ ج٢، تحقيق سامي الدهان، نشر المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق،١٩٥٦م، ١٩٦٢م، ص١٢؛ ابن عبد الهادي: غدق الأفكار، ص ٢٠٠؛ ابن طولون: مفاكهة الخلان، القسم الأول، ص ٤٠؛ المنجد: خطط دمشق، ص ٣٦؛ محمد كرد علي: غوطة دمشق، الطبعة الثانية، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق، ١٣٧١ه/ ١٩٥٢م، ص٢٣١).

(١) قرية المنيحة أو المليحة قرية من قرى غوطة دمشق. (ابن طولون(شمس الدين محمد بن علي بن أحمد طولون الصالحي، المتوفى ٩٥٣ه/ ١٥٤٦م): ضرب الحوطة على جميع الغوطة، نشرها وعلق عليها أسعد طلس، القسم الأول، مجلة مجمع اللغة العربية، المجلد ٢١، الجزء ٣ و٤، ١٣٦٥ه/ ١٩٤٦م، ص١٦٠؛ المنجد: خطط دمشق، ص ٣٧).

(٢) هو قانصوه اليحياوي الظاهري جقمق، تولى نيابة دمشق بعد نقله من نيابة حلب عام ٨٨٤ه/١٤٧٩م، واستمر بها حتى عام ٨٨٦ه/١٤٨١م، ثم عزل عنها وأعيد توليته عليها مرة أخرى عام ٨٩٢ه/١٤٩٧م، وكانت وفاته في ذي الحجة سنة٩٠٢ه/يوليو١٤٩٧م. (السخاوي (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المتوفى ٩٠٢ه/ ١٤٩٧م): الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، الجزء ٦، دار الجيل، بيروت، د.ت، ص١٩٩؛ البصروي(علاء الدين علي بن يوسف بن أحمد الدمشقي البصروي الشافعي، المتوفي ٩٠٥ه/١٤٩٩م): تاريخ البصروي، صفحات مجهولة من تاريخ دمشق عصر المماليك (السنوات ٨٧١-٩٠٤ه)، تحقيق أكرم حسن العلبي، الطبعة الأولى، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٨ه/ ١٩٨٨م، ص٢١٨؛ ابن طولون (شمس الدين محمد بن علي بن أحمد طولون الصالحي، المتوفى ٩٥٣ه/ ١٥٤٦م): إعلام الورى بمن ولي نائبًا من الأتراك بدمشق الشام الكبرى، الجزء٢، تحقيق عيد العظيم حامد خطاب، مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٧٣م، ص٧٤-٧٦).

(٣) هو عمر بن إبراهيم بن محمد بن مفلح الراميني الأصل، الصالحي الدمشقي، قاضي قضاة الحنابلة نجم الدين بن القاضي برهان الدين، توفي شوال٩١٩ه/نوفمبر ١٥١٣م. (ابن الملا الحصكفي(أحمد بن محمد بن المَلاَّ الحصكفي الحلبي، المتوفى١٠٠٣ه/ ١٥٩٥م): متعة الأذهان من التمتع بالإقران بين تراجم الشيوخ والأقران، مج١، تحقيق صلاح الدين خليل الشيباني، دار صادر، بيروت، د.ت، ص٥٤٢؛ الغزي(نجم الدين محمد بن محمد الغزي، المتوفى ١٠٦١ه/١٦٥١م): الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، الجزء١، وضع حواشيه خليل منصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ه/ ١٩٩٧م، ص٢٨٥).

أهل البلاد قلة الماء فمازت[١] الأنهار، وجعل لكل نهر مقدار معين من الماء، ولنهر داعية أيضاً، وانتهى المجلس على ذلك.

إلا أن أهل داعية ذهبوا إلى النائب بدار النيابة لإعادة النظر في قراره، وحضر القاضي المالكي والحنبلي، ولم يدركهم الحنفي، ودارت عدة مناقشات وساعد القاضي برهان الدين بن قطب الحنفي[٢]، وانتهى الأمر بأن أشار النائب أن يسد، ويحضر هؤلاء بينة وهؤلاء بينة، وينظر في البينتين، وممن شهد لأهل داعية في تلك القضية، الشيخ إبراهيم الأقباعي، والمعلم القابوني الحريري، وشمس الدين نقيب الأقباعيين، والفقيه الدباغ وغيرهم، وعلى الرغم من الاعتراضات التي أثارها أهل المنيحة والبلاط، والدعم الذي تلقوه من بعض المماليك ذو المكانة العالية مثل الأمير أزبك[٣] والنائب تقي الدين علي الكافلي، فقد تقرر أن الحق في الماء كان لأهل داعية.

هذا وقد حدث نزاع آخر بعد حوالي نصف عام في شتاء سنة ٨٨٧هـ/ مارس١٤٨٢م، وهو عادةً وقت ارتفاع منسوب الماء في بردى[٤]، إلا أنه في تلك السنة لم تأتِ زيادة في الأنهر وكان معدل منسوب المياه في الأنهر منخفضًا مما سبب قلقاً للذين يشربون من نهر ثورا[٥]، مما نتج عنه أن ذهب

---

(١) ماز النهر: أي عزله وفرزه عن غيره. (خضر عبد الرحيم أبو العينين: معجم الأخطاء النحوية واللغوية والصرفية الشائعة، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١١م، ص ٥٧٤).

(٢) هو إبراهيم بن أحمد بن يوسف بن محمد بن إبراهيم بن شهاب الأنصاري، قاضي قضاة الحنفية بدمشق، برهان الدين أبو إسحاق، الشهير بابن القطب، ناب في الحكم، وعين للقضاء استقلالا فامتنع مع كره إحلاله، فسجن في القلعة بلده أشهرًا، وطلب إلى القاهرة فتوجه إليها، فمات في جمادى الآخرة٨٩٨هـ/مارس١٤٩٣م. (ابن الحمصي (أحمد بن محمد بن عمر الأنصاري، المتوفي٩٣٤هـ/ ١٥٢٧م): حوادث الزمان ووفيات الشيوخ والأقران، تحقيق عبد العزيز فياض، ج١، الطبعة الأولى، دار النفائس، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص٢٣٧؛ ابن الملا الحصكفي: متعة الأذهان، ج١، ص٢٤١-٢٤٢).

(٣) هو أزبك بن عبد الله بن الأمير الكبير الظاهري المصري اليوسفي، المتوفى رمضان ٩٠٤هـ/أبريل١٤٩٩م. (ابن الملا الحصكفي: متعة الأذهان، ج١، ص٢٩٩).

(٤) بَرَدىَ: بفتح حروفها كلها على وزن فَعلى، سمي بذلك لبَرْدِ مائه، وهو نهر دمشق. (ابن حوقل (أبو القاسم ابن حوقل، المتوفى ٣٦٧هـ): صورة الأرض، الطبعة الثانية، مطبعة بريل، ليدن، ج١، ١٩٣٨م، ص١٧٤؛ البكري (أبو عبيد عبد الله بن عبد الوزير البكري الأندلسي، المتوفى ٤٨٧هـ): معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ج١، تحقيق مصطفى السقا، الطبعة الثالثة، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ، ص٢٤٠؛ القلقشندي (أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي، المتوفى ٨٢١هـ/ ١٤١٨م): صبح الأعشى في صناعة الإنشا، ج٤، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م، ص ٩٥).

(٥) نهر ثورا: يختلف العلماء في رسمه، فبعضهم يجعله بالتاء المربوطة في أخره، ورسمه آخرون بالألف المقصورة، ويسميه الناس اليوم تورا، وهو من صنع الآراميين أو ما قبلهم، أمَّا نسبته فمختلف فيها فذكر شيخ الربوة أنه ينسب إلى ملك من ملوك الروم يدعى ثورة فنسب إليه.

أهالي تلك البلاد إلى تقي الدين ابن قاضي عجلون[1]، وذكروا له الآتي" أن الكافل حسنوا له أن يستعين بحقوقهم في النهر أياماً يسقون فيها، يسوقها إلى بلدة عذرا، ويعطيهم عوضها في الأيام التي يسقي هو منها، فيحصل لهم بذلك الضرر، ويخافون أنها تصير عادة"، ثم ذهب خطيب عربيل إلى جلال الدين يوسف الرومي أحد خواص الكافل، ونقل إليه ما قاله ابن قاضي عجلون من غير علمه بذلك، وذكر أن هذا ظلم، وعندما وصل الأمر إلى علم الكافل، فأرسل يتلطف ويقول:" أن اكتب لهم محضراً بأن هذه استعرته، حتى لا تصير عادة"، إلا أن أهل القرى لم يوافقوا، وبعد ذلك اقترح أن تستمر عملية نوب المياه التي يقوم بها الكافل ثلاثة أيام معجلة لا غير، وانتهى المجلس دون التوصل لاتفاق حقيقي منه، أو كنتيجة للوصول لطريق مسدود في تلك القضية[2].

كما حدث نزاع آخر في ربيع آخر في السنة نفسها، نتج عنه إعلان خروج عبد الكريم القاري[3] عن الإسلام، وكان ذلك عقاباً له على انتقاده، وسبه ولعنه جهة ماء سده مستحقوه من مدة سنة في نهر المنشية، وكان ذلك بإشارة تقي الدين بن قاضي عجلون، والشيخ محب الدين، كان أخذ ظلماً وعدواناً، فرسما بسده فسد، ولم يكن في ذلك الوقت نزاع في السد، ولكن حينما مر عبد الكريم آنذاك بحي القراونة الدمشقي، فرأى ابن أبي رافع والحاج أبي بكر بن عيسى، فلاحي تلك الناحية، عاتبهم، وغوش عليهم وقال:" لعن الله المذكورين- أي الفلاحين- ووالديهم، ومن سده، وأمر به ووالديه، ولو كان شريفاً علوي"، وقد أُبلغ بتصريحه، وتعرض لتهديد من قبل الرجال الذين طعن في حقهم، ويبدوا أن خروجه عن الإسلام قد تقرر أيضاً، حيث

(ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، المجلد٢، ق١، ص١٤٧؛ ياقوت الحموي (شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، المتوفى ٦٢٦ه/١٢٢٨-١٢٢٩م): معجم البلدان، ج٢، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧ه/ ١٩٧٧م، ص ٨٦؛ ابن عبد الهادي: غدق الأفكار، ص٨؛ شيخ الربوة (شهاب الدين أبو عبد الله محمد من أبي طالب الأنصاري الصوفي، المتوفى ٧٢٧ه/ ١٣٢٧م): نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، المطبعة الأكاديمية الإمبراطورية، بمدينة بطربورغ، ١٨٦٥م، ص ١٩٤؛ العطار: رسالة في علم المياه، ص ١٠؛ المنجد: خطط دمشق، ص ٢٩).

(1) هو العلاّمة أبو بكر بن محمد المدعو عبد الله بن عبد الرحمن تقي الدين، ابن قاضي عجلون الزرعي الدمشقي، ولد بدمشق سنة ٨٤١ه/ ١٤٣٦م، انتهت إليه مشيخة الإسلام بدمشق، صنف عدة مصنفات، اشتهر منها في حياته "الزوائد على المنهاج الفرعي"، وانتفع بها الكثير من الناس، توفي بدمشق في رمضان سنة ٩٢٨ه/ يوليو ١٥٢٢م. (ابن الملا الحصكفي: متعة الأذهان، مج١، ص٢٢٦-٢٢٧).

(2) ابن طوق: كتاب التعليق، ج١، ص ١٢٩- ١٣٠.

(3) لم أعثر على ترجمة له فيما توفر لدي من مصادر.

أرسل الشيخ محب الدين[١] رسالة إلى القاضي الشافعي يوصيه بأن يوصي نوابه بأن لا يقبلوا منه تجديد إسلامه[٢].

وفي اليوم التالي ذهب عبد الكريم القاري وعيسى القاري[٣]، والشيخ شمس الدين الخطيب، وعلاء الدين نقيب الأشراف، إلى منزل تقي الدين ابن قاضي عجلون، وعقدت جلسة طويلة كان عبد الكريم موضع استياء، وعلى الرغم أن الاجتماع انتهى بشكل جيد، إلا أن الضغائن ظلت في القلوب، وفي اليوم التالي تم الكشف عن أن عبد الكريم كتب له حكم في بيت الحنفي بإسلامه عند القاضي زين الدين الحسباني، وكان المرتب لذلك شهاب الدين الحمراوي، ثم جاء محمد بن الشيخ محب الدين الحصني برفقة مجموعة من الفقراء وغيرهم، إلى ابن قاضي عجلون لمراجعة الموقف، وانتشرت إشاعة مفادها أن الرجل الذي دبر المصالحة هو القاضي شهاب الدين الحمراوي، ونتيجة لذلك اضطرب المكان، واختبأ عبد الكريم، واستدعاه ابن قاضي عجلون ثلاث مرات للتوبة كوسيلة لتحقيق المصالحة، وفي هذا الأثناء أخبر الشيخ برهان الدين السوبيني أحد كبار كُتّاب العدل في دمشق محمد الحصني أنه إذا جاء عبد الكريم يكون المقام قولاً أو فعل، فاستشاط غضباً لذلك وخرج غاضباً لمقابلة القاضي الشافعي، وجاء عبد الكريم القاري، الذي أوضح أن سبب امتناعه خوفه على نفسه، كما أنه أثناء المجلس حضر عبد الكريم الكردي المتصوف، وأثار تدخله بعض الضجة حيث تم تفسيره على أنه انحياز إلى عبد الكريم، وتوجه نحو محمد الحصني معرباً عن عدائه له، ثم غادر الكردي، وبعد ذلك حاول بعض الرجال كلٍ بدوره التوصل لحل، فتوجهوا إلى الحصني، ولكن دون جدوى، ولم يتم التوصل إلى حل إلا بعد أن توسل عبد الكريم بالتوبة، وكشف رأسه في حضور الحصني، كعلامة للخضوع، وقد حضر المجلس آنذاك القاضي محي الدين الإخنائي، وشهاب الدين ابن عجلان نقيب الأشراف[٤].

ومن الجدير بالذكر أنه بعد عامين في ربيع الأول ٨٨٩هـ/ أبريل ١٤٨٤م وقع خلاف بين رجلين لعبا دوراً في القضية السابقة، وهما التاجران عيسى القاري، والقاضي شهاب الدين الحمراوي، بسبب الماء الخارج من الطالع برأس الدقاقين عند البيطار، وقدموا إلى القاضي الشافعي وناقشا الأمر لبضع ساعات، وكان من بين الحاضرين الخطيب والبصروي، وكاتب السر، واتحد الجميع ضد الحمراوي،

---

(١) هو محمد بن علي بن القصيف الدمشقي، قاضي الحنفية، محب الدين، توفي في ربيع الأول سنة ٩٠٩هـ/سبتمبر١٥٠٣م. (ابن الملا الحصكفي: متعة الأذهان، ج٢، ص٧١١؛ الغزي: الكواكب السائرة، ج١، ص٥٧-٥٨).

(٢) ابن طوق: كتاب التعليق، ج١، ص ١٦٠.

(٣) أحد كبار التجار في دمشق، وكان يحسن على الفقراء، ويضبط زكاته ويخرجها، توفي في شعبان سنة ٨٩٥هـ/يونيو١٤٩٠م، ودفن بمقبرة باب الصغير. (البصروي: تاريخ البصروي، ص١٤٢).

(٤) ابن طوق: كتاب التعليق، ج١، ص ١٦٠-١٦١.

وفي أخر المجلس كشف الحمراوي عن رأسه خاضعاً، وتقدم نحو عيسى القاري، وانفصل المجلس على مصالحة ظاهرية، وفي العام التالي صفر ٨٩٠هـ/ مارس ١٤٨٥م تورط الحمراوي مرة أخرى مع شهاب الدين الرقاوي، وكاتب السر، ويهودي يدعى فرج، في نزاع آخر غير محدد بشأن فرع من ماء القنوات داخل دمشق[١].

وتجدر الإشارة هنا إن الوصف الأكثر تفصيلاً الذي قدّمه ابن طوق فيما يتعلق بقضايا المياه[٢]، الذي بدأ في الخامس والعشرين من شعبان٨٨٧هـ/ التاسع من أكتوبر١٤٨٢م، ففي ذلك اليوم وصل الشيخ ابن قاضي عجلون، والشيخ محب الدِّين إلى مقاسم الأنهر بالربوة، وحضر القضاة الأربع، والقاضي برهان الدِّين ابن المعتمد، وابن الحموي الحنفي، والقاضي صلاح الدين العدوي، وابن الشيخ محب الدِّين، ومجموعة من الفقراء، ومستحقو نهر بانياس، وبعض مستحقي نهر القنوات، وكان الغرض من هذا الاجتماع مناقشة مشكلة كسر في سد النهر الذي تسبب في تسرب المياه إلى القنوات، وبالتالي تسبب في نقص نهر بانياس، والجدير بالذكر أنه قبل بنحو شهر، طُلب من نائب دمشق قجماس[٣] عدة مرات النظر في المشكلة، لكنه اعتذر متحججاً أن موقع الخرق متضعف ولا يستطيع الركوب إلى هناك، فأشار بأن يُسد بحضور المحتسب دوادار ثاني في هذه الأيام، وسُدَّ كما ينبغي.

إلا ابن الخيضري استطاع إقناع النائب بأن هذه الأمر لم يتم على الوجه الصحيح، فخرج دوادار الحجاب وأخرب ما تم بنائه، ودس الخيضري وبعض الرجال الدسائس مما أضاف قدراً كبيراً من الغموض إلى هذه القضية.

وفي اليوم التالي أثناء المجلس بحضور النائب في دار النيابة، حدثت مشادات بين ابن الخيضري والأمير سودون الطويل الإينالي[٤]، الذي كان آنذاك أحد المقدمين بدمشق، بسبب مسألة الماء التي تروى بها قرية الحُرجلة، وسرعان ما تحول الصراع إلى قضية بانياس، ووصل الأمر إلى أن سودون شتم خصمه، وكاد

---

(١) ابن طوق: كتاب التعليق، ج١، ص ٣٥١، ٤٥١.

(٢) ابن طوق: كتاب التعليق، ج١، ص ١٨٣: ١٨٨؛ ابن طولون: مفاكهة الخلان، ص ٥٠؛ **Boas Shoshan: Mini-Dramas By The Water,p240- 243.**

(٣) هو قجماس الإسحاقي الظاهري، نسبة إلى الظاهر جَقمق، تولى نيابة دمشق سنة ٨٦٦هـ/١٤٨١م، وتوفي سنة ٨٩٢هـ/ ١٤٨٦م. (السخاوي: الضوء اللامع، ج٦، ص٢١٣-٢١٤؛ ابن طولون: إعلام الورى، ص٧١؛ ابن الملا الحصكفي: متعة الأذهان، ج٢، ص٥٨٤).

(٤) هو الأمير سودون بن عبد الله الدمشقي الطويل، أحد الألوف الأمراء بدمشق، المشهورين بنفوذ الكلمة والتدين، ولي نظر مدرسة الشيخ أبي عمر سنين، وكانت وفاته٨٩٨هـ/ ١٤٩٢م. (ابن الملا الحصكفي: متعة الأذهان، مج١، ص ٣٦٩).

أن يهاجمه جسدياً، ولم تفلح محاولات الصلح بينهم، ورفضت محاولة الخيضري تقبيل الأمير على رأسه أو كتفه.

وبينما كانت قضية مياه نهر بانياس مستمرة، حضر البصروي، وأظهر مخالفته لابن الخيضري، وبعد عدة مناقشات ومجادلات، اتفق الحال على عرض الحجج على شخص ليس له حق في الماء، من أجل التوصل إلى قرار دون انحياز لطرف على حساب الآخر، فكان الرجل الذي اختير لذلك هو ابن الرجيحي، الذي عمل ناظراً على مدرسة كانت تستمد مياهها من بانياس أو القنوات، فذكر أنه ليس له حق في القنوات، واشتد الجدال بين شهاب الدين الحمراوي وابن الخيضري، وأقام المجلس البيّنة لأهل دمشق، وأعلن حقهم في الماء، ومن ثم بدأت أعمال البناء، إلا أن ذلك لم يمنع بعض القضاة من الانخراط في مزيد من المؤامرات، وعندما سمع النائب بالموقف، غضب وتوجه إلى موقع الخرق بقواته، وتوجه الجميع إلى هناك، واجتمع هو والشيخ تقي الدين بن قاضي عجلون، ونتيجة للدسائس والمؤامرات التي حدثت أعلن النائب أنه يجب هدم ما تم بنائه، وانفصل المجلس على لا شيء.

وفي اليوم التالي عقدت جلسة أخرى في دار النيابة، حضرها القضاة والنائب، وكاتب السر، كما حضرها البصروي، واستدعى النائب ابن قاضي عجلون، لكنه رفض الاستجابة لذلك، فطلب النائب منه على الأقل إرسال الوثيقة(الورقة) التي وقعها في جلسة اليوم السابق، واشتملت هذه الورقة على كتابات القضاة، والبصروي، والقاضي صلاح الدين، وابن قاضي عجلون، ومن حضر من الشهود، خطوطهم عليها، بما ثبت من الحق لنهر باناس، بشهادة الشهود، فأجاب ابن قاضي عجلون أنه لا يملك أي معلومات عن مكان وجود الوثيقة، ومع ذلك أرسل النائب إليه رسلاً مرة أخرى، وأصر على قدومه، قائلاً" وإن لم يحضر حضرنا إليه"، وأنه يجب أن يقدم الوثيقة المعنية، فأجاب ابن قاضي عجلون أنه لا يعرف شيئاً عن الوثيقة، وأنه ليس من عاداته حضور جلسات من هذا النوع، وأن وصول النائب نفسه غير ضروري، لأن رأيه لن يتغير، ويبدوا أن النائب لم يقتنع بذلك، حيث وصل مبعوثه إلى مكتبة ابن قاضي عجلون ببيته بالقيمرية بالقرب من باب توما.

وفي تلك الأثناء رتب الحاضرون في دار النيابة بعض الشهود للشهادة على حجم الثقب في السد، ولكن حتى في ذلك كان هناك خلاف، وانفصل المجلس على لا شيء، وفي أخر اليوم ذهب المهمندار إلى ابن قاضي عجلون، ثم جاء نائب القلعة ابن شاهين، والمحتسب والدوادار، ومعهما القاضي شهاب الدين الحمراوي، وتم الاتفاق على إعادة بناء ما تم هدمه، وفي اليوم التالي جاء نائب القلعة، والمحتسب، وذكرا له أن النائب نادمً بسبب سوء إدارته للقضية، إلا أنه الآن أصبح راضياً عن قراره بإعادة بناء الخرق، وبالفعل تم بناء الخرق في أواخر شعبان بحضور موقع من عند القاضي الشافعي شمس الدين ابن خليل الطرابلسي، وعبد الرحمن الحمّصاني، وعبد الرحمن الحريري، وشاد الشربخاناه، وابن العطار مَعلّم السلطان.

وفي اليوم الأول من رمضان الموافق أكتوبر بدأ البصروي الذي بدا غير راضٍ عن النتيجة في حشد الرجال لقضية ماء القنوات، وأعلن لهم قائلاً:" من له حق ولم يشلّ ويترّب، وإلا قطعنا ماءه"، وثار الناس وارتفعت الأصوات، وكان رأس الغوغاء الخطيب الثابتي الفارضي، ومحمود الموصلي العربي، وابن رمضان الشاهد وغيرهم، وتوجهوا إلى دار النيابة، هذا وقد أشيع أن هذا كله قد تم الترتيب له مسبقاً من قبل الكافل، وبحضور بعض كبار المدينة، وحضر البصروي وأرسل النائب خلف القاضي الشافعي، فامتنع من الحضور ثلاث مرات، ثم أرسل له جاني بك التنمي أمير الحاج، وابن شاهين نائب القلعة، فأجبر على الذهاب معهم ضد إرادته، ووقف البصروي وأظهر نفسه، وكشف على ما يبدو عن طبيعة مخططاته لمواجه ابن قاضي عجلون، والشيخ محب الدين، ثم شرع الشافعي في القضية وحده ولم يساعده أحد، فغضب النائب على البصروي، وتكلم معه بشدة، وأقيمت البينة على البصروي، الذي كشف عن رأسه وقبل المصحف الشريف.

وانفصل المجلس بأن ركب النائب والقضاة إلى المقاسم، وأسفرت مداولاتهم واجتهادهم عن قرار بإعادة بناء الخرق للمرة الرابعة، بحجمه السابق ناقصاً عما فُعل خمسة قراريط، وأُس هذه القضية من جهة الماء أبو شامة الشاوي[1] ، وابن كامل لما هما موظفان عليه من جهة الماء.

ومن القضايا التي حدثت بسبب مقاسم المياه أيضاً، الخلاف الذي وقع بين أهل داريا والمزة على مقاسم المياه سنة ١٣٨٦/٧٩٨م، فذكر ابن حجي[2]:" وقفت على المزازين[3] بالمزة، الأعلى بينهما عند بساتين جماعة يعرف بمزاز عوضه والآخر عند حمام المسعودي، وسبب ذلك أن أهل المزة شكوا من أهل داريا أخذهم ماء زيادة على حقهم، ...فجمع الفريقين فزعم أهل داريا أن مقسم أهل المزة أهبط، ويدخل أكثر من حقهم، ....وكانوا كل وقت يتنازعون فاقتضى الحال الوقوف هناك ومعي من الشهود بدر الدين ابن عبدان، وشمس الدين ابن الحسباني، وحضر نقيب الأشراف ومشد داريا وهو ابن النشو، وأحضروا تقي الدين أبي بكر بن الجندي...

---

(١) وتجمع على شوى عملهم المحافظة على عدان القرية أو الحي بالأيام المختصة ويسوقه إليها ويمنع من أراد أخذ شيء من الماء والعدان، وهو الذي يشرف على الدور وتسليمه واستلامه، هذا في القرية، أما في اصطلاح أهل مدينة دمشق فهو المحافظ على طوالع الماء وسير الدمن، وهو القنواتي. (محمد سعيد القاسمي: قاموس الصناعات الشامية، ص ٢٤٩-٢٥٠.).

(٢) تاريخ ابن حجي، ج١، ص١٦١.

(٣) لفظة عامية صحيحها المصاص، وهو المكان الذي ينقسم فيه ماء النهر إلى فروع عديدة، يملكها عدة أشخاص، وهي عبارة عن حجارة ضخمة توضع وسط مجرى النهر، وفوقها أحجار أقل ضخامة متباعدة ذات مسافات قياسية متفق عليها منذ أجيال شفهيًا، أو بحجج مكتوبة. (العطار: علم المياه، ص١٩٦، ١٠١، قتيبة الشهابي: معجم دمشق التاريخي، الأماكن والأحياء والمشيدات ومواقعها وتاريخها كما وردت في نصوص المؤرخين، ج٢، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٩م، ص ١٥٩).

فوجد ما ادعاه أهل داريا صحيحاً، ووجد المزاز الأعلى في قسم نهر سوسية انخفاض وهو ينقسم إلى نهر كفر سوسية وإلى نهري المزة وداريا، ثم ينقسم النهران عند حمام المسعودي، فاقتضى الحال نقض ذلك كله وعمل المزازيون على السواء، ويرموا ذلك كله فعمل ذلك كله في أربعة أيام.

أمَّا في سنة ٨٨٩هـ/ ١٤٨٤م، اعترض أهل عربيل، وجوبر وغيرهما، بسبب ما أبيع للسّامرة من نهر ثورا، هذا وقد وردت مراسيم السلطان بالكشف على السّامرة بما أخذوه من ماء نهر ثورا بدمشق، والترسيم عليهم وحملهم إلى القاهرة، فركب أركان الدولة إلى ماء النهر فوجدوا هناك كان بالحمام وخرب، فاشتروا الماء، وأخذوا زائداً على حقهم(١).

ثالثًا: معالجة قضايا المياه في دمشق في عصر سلاطين المماليك

الجدير بالذكر أن ابن طوق استطاع تغطية عشرين عاماً من الأحداث اليومية تقريباً، وتوثيقه لأحداث دمشق اليومية، ويمكن ملاحظة أن العامين (٨٨٦- ٨٨٧هـ/ ١٤٨١- ١٤٨٢م) قد شهدا شدة في النزاعات المائية، فالمعلومات الواردة في يومياته تشير إلى أن المياه كانت مصدراً للخلاف طوال الوقت، ويتضح أنه كان هناك سمة مشتركة للنزاعات، هو التوتر الناجم بشأن حقوق الري، وفي كثير من الأحيان ترتب على هذه النزاعات عداءات شخصية، كما كشفت هذه القضايا عن الدور الرئيسي الذي لعبه النائب وبعض كبار الدولة، الذين كانت لهم أراضي تسقى من بردى وفروعه، كما أبرزت الدور الهام الذي قام به القاضي تقي الدين ابن قاضي عجلون آنذاك، وقدرته على التوصل إلى حلول لتلك القضايا، حيث حظي القاضي تقي الدين باحترام كبير من قبل الجميع، ونظراً لأن نائب دمشق كان يصدر قرارات دون وجود أدلة كافية، أو على الأقل بشكل غير حاسم، لذا فقد أصبحت مشاركة ابن قاضي عجلون أمر بالغ الأهمية.

وتجدر الإشارة إلى حرص سلاطين ونواب وفقهاء دمشق في العصر المملوكي على المحافظة على توزيع المياه حسب الأحكام الفقهية والأعراف المتفق عليها، وإن أدى ذلك إلى إغلاق بعض المنشآت لتسببها بالضرر للآخرين، وفرض تعويض عن تلك الأضرار، إلى أنه في بعض قضايا المياه كان يتدخل السلطان بنفسه لحل النزاع، ويصدر مراسيم خاصة بذلك، هذا بالإضافة إلى الشيوخ وولاة البلاد، ومسؤولي المياه، على نحو ما حدث سنة٨٨٩هـ/ ١٤٨٤م، حينما وردت مراسيم السلطان بالكشف على السّامرة بما أخذوه من ماء نهر ثورا بدمشق، والترسيم عليهم وحملهم إلى القاهرة(٢).

وفي رمضان ٧٢٨هـ/يوليو١٣٢٨م، وجد شمس الدين والي البر أن الطاحون والحمام الذي استجدهم بهاء الدين الحنفي من ماء نهر يزيد، أضروا بالأشخاص

(١) ابن طوق: كتاب التعليق، ج١، ص ٣٥٨؛ ابن طولون: مفاكهة الخلان، ص ٥٦.
(٢) ابن طوق: كتاب التعليق، ج١، ص ٣٥٨؛ ابن طولون: مفاكهة الخلان، ص ٥٦.

المشتركين في النهر، فقام بإغلاقهما ورسّموا على أولاده نقاوة ما نقص من مُغل حرستا الزيتون، التي هي إقطاع نائب السلطنة، وعُمل محضرًا وشهدوا فيه، أن نقص مغل القرية من حيث بنيت الطاحون والحمام مقداره ١٥٠ ألف درهم، وألف غرارة قمح وشعير، وثبت ذلك على المالكي، ادعى به وكيل بيت المال، فحمل المال وتأخر القمح والشعير[١].

ولعب الفقهاء دورًا كبيرًا في حل نزاعات وقضايا المياه، وكان يتم معالجة هذه القضايا إما في دار النيابة، أو في موضع النزاع، أي عند مقاسم المياه، أو عند القنوات المسدودة أو المكسورة، كما استعان الفقهاء بفتاوي سابقيهم في كثير من الأحيان فيما يتعلق بالقضايا والنزاعات الخاصة بالمياه، لحل تلك القضايا، حيث شغلت قضايا ونزاعات المياه حيزًا في كتب الفقهاء، ومن ذلك مصنف المياه في دمشق للسبكي، حيث قدّم أمثلة على الآراء الفقهية في ذلك الوقت فيما يتصل بمثل هذه النزاعات مثل حقوق أصحاب الأراضي العليا والسفلى، والحق في بيع الماء، والوصول إلى مرافق المياه العامة، وحق الحيازة في القنوات العامة والخاصة.

أيضاً ما قدمه الفقيه خير الدين الرملي[٢] في أواخر القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي فيما يتعلق بنهر بردى وفروعه[٣]، أوضح الواقع الاجتماعي في دمشق خلال السنوات الأخيرة من حكم المماليك، فحينما سأله أحد الأشخاص عن بردى وفروعه، قائلاً: أن أنهر دمشق تستخدم لري الراضي الزراعية، وتمر عبر قرى يسكنها عدد كبير من الناس، ليس لديهم مصدر آخر للماء سوى بردى وفروعه، ومن هذه القرى ما هو أعالي على مقربة من مصدر الماء، ومنها ما هو أرض سفلى بعيدة عن مصدر الماء، ومستحق فيهما جهات أوقاف، وبيت المال وغيرهما، وتمتلك كل قرية نهر يتفرع من نهر بردى، يقوم أهل القرية بسد نهر بردى حتى يرتفع منسوب الماء إلى ارتفاع بوابة النهر الخاص بهم، وليس لأهل كل

---

(١) الحمام والطاحون بأرض السهم في طريق الصالحية، بين ثورا ويزيد، وما هما من نهر يزيد. (ابن الجزري: تاريخ حوادث الزمان، ج٢، ص٢٦٧).

(٢) هو خير الدين بن أحمد بن علي بن زين الدين بن عبد الوهاب الأيوبي الفاروقي الرملي، ولد سنة ٩٩٣ه/ ١٥٨٥م، بمدينة الرملة بفلسطين، ونسبته إليها، وهو مفسر ومحدث وشيخ الحنفية في عصره، له عدة تصانيف منها الفتاوي الخيرية، مظاهر الحقائق الخفية، وديوان المكاتبات، وتوفي ١٠٨١ه/ ١٦٧٠م. (خير الدين الزركلي: الأعلام، قاموس لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الجزء الثاني، الطبعة الخامسة عشر، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٢م، ص ٣٢٧).

(٣) الرملي (خير الدين ابن أحمد الرملي، المتوفى ١٠٨١ه): الفتاوي الخيرية لنفع البرية، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٨٨٣م/ ١٣٠٠ه، ص١٨٨؛ **Yehoshua Frenkel: The Management of Water in Fourteenth-Century Damascus (Egypt and Syria under Mamluk Rule), Vol181, Brill, Leiden,2021,p242-243.**

نهر مقدار معين من النهر الكبير، بل تأخذ كل قرية من النهر الرئيسي كمية المياه التي تحتاجها أو أكثر منها، وغالباً ما تتقاسم القرى الواقعة أعلى النهر المياه بالتساوي مع القرى الواقعة أسفله، ويحدث أنه في بعض السنوات يقل معدل منسوب الماء، فيزعم أهل القرى الواقعة أعلى النهر أن لهم الأولوية في منع تدفق الماء، بعمل سد من الطين والتراب وغيرهما، دون الخشب والحشيش بحيث لا يتركون شيئاً من الماء لأهل القرى الواقعة أسفل النهر، إلا ما شذ، فهل تمنع أهل القرى العليا من حبس جميع ماء النهر الكبير، بالطين والتراب وغيرهما، ويؤمرون بسكره بالخشب والحشيش بحيث يبقى لأهل السفلى موضع حاجتهم، أو يكون لهم على قدر أراضيهم، فما هو الحكم الشرعي في ذلك؟

فأجاب العلامة الفقيه على هذا السؤال التفصيلي قائلاً:" إنهم يجب أن يمنعوا من هذا التصرف، وقد سبق أن صرح علماؤنا رحمهم الله بأنه ليس للأعلى أن يسكر النهر على الأسفل، ولكن يشرب بحصته لأن في السكر إحداث لم يكن في وسط النهر، ورقبة النهر مشتركة بينهم، فلا يجوز ذلك لبعض الشركاء بدون إذن الشركاء، فإن تراضوا على أن الأعلى يسكر النهر حتى يشرب بحصته، أو اصطلحوا على أن يسكر كل واحد منهم في نوبته جاز لأن المنع حقهم، وقد زال بتراضيهم، ولكن إن أمكنه أن يسكر بلوح أو باب فليس له أن يسكر بالطين والتراب، لأن هذه المواد توقف النهر تماماً، وفيه إضرار بالشركاء، إلا أن يتراضوا على ذلك ولو كان الماء في النهر بحيث لا يجري إلى أرض واحد منهم إلا بالسكر، فإنه يبدأ بأهل الأسفل حتى يرووا، ثم بعد ذلك لأهل الأعلى أن يسكروا، وليس لهم أن يسكروا قبلهم، لقول ابن مسعود أهل أسفل النهر أمراء أهل أعلى النهر، وهم أول من يسقون.

وبناءً على ما تقدم لا يجوز لأهل القرى في الأراضي المرتفعة إغلاق السدود، ومنع الماء قبل أن يسقي المزارعين في الأراضي السفلى.

الخاتمة:

توصلت من خلال هذا البحث إلى عدد من النتائج هي:

- ألقى البحث الضوء على قضايا المياه ومدى تأثيرها في المجتمع الدمشقي خلال عصر سلاطين المماليك، وتنوع القضايا والنزاعات المائية ما بين احترام النوبة في الري، أو كسر الأنهر وسحب مياه الجيران، وأخذ أكثر من حصتهم.
- أوضح البحث إلى أن المياه كانت مصدرًا للخلاف طوال الوقت، فكشفت اللثام عن التوتر الناجم حول هذا المورد الحيوي، لاسيما النزاعات حول حقوق الري، وفي كثير من الأحيان الأمر ترتب على هذه النزاعات عداءات شخصية.

- بَين البحث أيضًا أن الماء اعتبر سلعة في دمشق عصر سلاطين المماليك، يمكن شرائها باعتبار أنه يمكن حيازته وتملكه، على الرغم من رفض بعض القضاة والفقهاء بدمشق اعتباره سلعة.
- كشف البحث في قضايا المياه عن الدور الرئيسي الذي لعبه نواب دمشق وبعض كبار الدولة، الذين كانت لهم أراضي تسقى من بردى وفروعه، واستغلالهم لمياه الأنهار لخدمة مصالحهم الشخصية.
- برز الدور الهام الذي قام به قضاة وفقهاء دمشق، لإيجاد حلول لتلك القضايا في ضوء الأحكام الفقهية والأعراف والعادات المتبعة داخل المجتمع الدمشقي، حيث استعان الفقهاء بفتاوي سابقيهم في كثير من الأحيان فيما يتعلق بالقضايا والنزاعات الخاصة بالمياه.
- بين البحث أن مياه الأنهار الكبيرة التي لا يعرف مالكها عامة للجميع، وبالتالي لا يجوز بيعها أو التصرف فيها، إنما يجوز الانتفاع بها بقدر الحاجة، وبشرط عدم الإضرار.
- أوضح البحث أنه ليس للأعلى أن يسكر النهر على الأسفل، بدون إذن الشركاء، لأن رقبة النهر مشتركة بينهم، فإن تراضوا أو اصطلحوا على أن يسكر كل واحد منهم في نوبته جاز، لأن المنع حقهم، وقد زال بتراضيهم.

قائمة المصادر والمراجع

- **أولا: المصادر**

البدري (أبو البقاء بن عبد الله محمد البدري، مواليد القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي):

- **نزهة الأنام في محاسن الشام، غوطة دمشق ومتنزهاتها، تحقيق منذر الحايك، الطبعة الأولى، دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق، ٢٠١٢م.**

البرزالي (علم الدين، أبو محمد، القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الإشبيلي الدمشقي، المتوفى ٧٣٩ه/ ١٢٦٦ م):

- المقتفى على كتاب الروضتين (المعروف بتاريخ البرزالي)، ج٤، تحقيق عمر عبد السلام التدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصيرية، بيروت، ١٤٢٧ه/ ٢٠٠٦م.

البصروي (علاء الدين علي بن يوسف بن أحمد الدمشقي البصروي الشافعي، المتوفي ٩٠٥ه/١٤٩٩م):

- تاريخ البصروي، صفحات مجهولة من تاريخ دمشق عصر المماليك (السنوات ٨٧١- ٩٠٤ه)، تحقيق أكرم حسن العلبي، الطبعة الأولى، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٨ه/ ١٩٨٨م.

ابن بطوطة (شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن يوسف اللواتي، المتوفى ٧٧٩ه/ ١٣٧٧م):

- رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، الجزء الأول، تحقيق عبد المنعم العريان، أعد فهارسه مصطفى القصاص، الطبعة الأولى، دار إحياء العلوم، بيروت، ١٤٠٧ه/ ١٩٨٧م.

البكري (أبو عبيد عبد الله بن عبد الوزير البكري الأندلسي، المتوفى ٤٨٧ه/١٠٩٤م):

- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق مصطفى السقا، الطبعة الثالثة، عالم الكتب، بيروت، ج١، ١٤٠٣ه.

ابن تغري بردي (جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي، المتوفى ٨٧٤ه/١٤٦٩م):

- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، ج١١، تحقيق محمد أمين، مركز تحقيق التراث، القاهرة، ١٤١٠ه/١٩٩٠م.

ابن الجَزَري (شمس الدين أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الجزري القرشي، المتوفى ٧٣٨ه/١٣٣٧م):

- تاريخ حوادث الزمان وأنبائه ووفيات الأكابر والأعيان من أبنائه، المعروف بتاريخ ابن الجزري، ج٣، تحقيق عمر عبد السلام التدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٩ه/ ١٩٩٨م.

ابن حجر العسقلاني (شهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد، الشهير بابن حجر العسقلاني، المتوفى ٨٥٢ه/١٤٤٨م) :

- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج٤، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

ابن الحمصي (أحمد بن محمد بن عمر الأنصاري، المتوفي٩٣٤ه/ ١٥٢٧م):

- حوادث الزمان ووفيات الشيوخ والأقران، تحقيق عبد العزيز فياض، ج١، الطبعة الأولى، دار النفائس، بيروت، ١٤٢١ه/٢٠٠٠م.

ابن حوقل (أبو القاسم ابن حوقل، المتوفى ٣٦٧ه/٩٧٧م):

- صورة الأرض، الطبعة الثانية، مطبعة بريل، ليدن، ج١، ١٩٣٨م.

ابن دقيق العيد (تقي الدين بن دقيق العيد، المتوفى ٧٠٢ه):

- إحكام الأحكام، شرح عمدة الأحكام، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧ه/ ١٩٨٧م.

الرملي (خير الدين ابن أحمد الرملي، المتوفى ١٠٨١ه):

- الفتاوي الخيرية لنفع البرية، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣٠٠ه/١٨٨٣م.

السبكي (أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، المتوفى ٧٥٦ه/ ١١٦٠م):

- فتاوي السبكي، ج١، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

السخاوي (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المتوفى ٩٠٢ه/ ١٤٩٧م):

- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، الجزء ٦، دار الجيل، بيروت، د.ت.

ابن شداد (عز الدين محمد أبي عبد الله بن علي بن إبراهيم، المتوفي ٦٨٤ه/ ١٢٨٥م):

- الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة، ق٢ ج٢، تحقيق سامي الدهان، نشر المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق،١٩٥٦م، ١٩٦٢م.

شيخ الربوة (شهاب الدين أبو عبد الله محمد من أبي طالب الأنصاري الصوفي، المتوفى ٧٢٧ه/ ١٣٢٧م):

- نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، المطبعة الأكاديمية الإمبراطورية، بمدينة بطربورغ، ١٨٦٥م.

ابن طوق (شهاب الدين أحمد بن طوق، المتوفى ٩١٥ه/ ١٥٠٩م):

- كتاب التعليق، مذكرات كتبت بدمشق في أواخر العهد المملوكي (٨٨٥-٩٠٦ه/١٤٨٥- ١٥٠٠م)، الجزء١، تحقيق جعفر المهاجر، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ٢٠٠٠- ٢٠٠٤م، ص ١٣٤.

ابن طولون (شمس الدين محمد بن علي بن أحمد طولون الصالحي، المتوفى ٩٥٣ه/١٥٤٦م):

- ضرب الحوطة على جميع الغوطة، نشرها وعلق عليها أسعد طلس، القسم الأول، مجلة مجمع اللغة العربية، المجلد ٢١، الجزء ٣ و٤، ١٣٦٥ه/ ١٩٤٦م.
- إعلام الورى بمن ولي نائبًا من الأتراك بدمشق الشام الكبرى، الجزء٢، تحقيق عيد العظيم حامد خطاب، مطبعة جامعة عين شمس، ١٩٧٣م.
- القلائد الجوهرية في تاريخ الصلاحية، القسم الأول، تحقيق محمد أحمد دهمان، الطبعة الثانية، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٠١ه/ ١٩٨٠م.
- نقد الطالب لزَغَل المناصب، تحقيق محمد أحمد دهمان، وخالد محمد دهمان، راجعه نزار أباظة، الطبعة الأولى، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤١٤ه/ ١٩٩٢م.
- مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، قسمان، وضع حواشيه خليل المنصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ه/ ١٩٩٨م.

ابن عبد الهادي (جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي، المتوفى ٩٠٩ه/١٥٠٣م):
- غدق الأفكار في ذكر الأنهار، تحقيق صلاح الخيمي، العدد٣٤، مجلة الدراسات الشرقي التابعة للمعهد الفرنسي للشرق الأدنى، دمشق، ١٩٨٢م.

أبو عبيدة (أبو عبيدة القاسم ابن سلام، المتوفى ٢٢٤ه/ ٨٣٧م):
- كتاب الأموال، تحقيق محمد عمارة، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٩ه/ ١٩٨٩م>

ابن العربي (أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، المتوفى ٥٤٣ه):
- أحكام القرآن، الجزء ٣، خرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ه/ ٢٠٠٣م.

ابن عساكر (أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله الشافعي، المتوفي ٥٧١ه/١١٧٥م):
- تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسميتها من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، المجلد٢، القسم١، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق، ١٣٧٣ه/ ١٩٥٤م.

العطار (محمد بن حسين العطار، المتوفى ١٢٤٣ه):
- علم المياه الجارية في مدينة دمشق، تحقيق أحمد حسان سبانو، الطبعة الأولى، دار قتيبة، دمشق، ١٩٨٤م.

الغزي (نجم الدين محمد بن محمد الغزي، المتوفى ١٠٦١ه/١٦٥١م):
- الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، الجزء١، وضع حواشيه خليل منصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ه/ ١٩٩٧م.

ابن قاضي شهبة (تقي الدين أبي بكر بن أحمد الأسدي الدمشقي، المتوفى٨٥١ه/ ١٤٤٨م):
- تاريخ ابن قاضي شهبة، ج٢(السنوات٧٥١-٧٨٠ه/ ١٣٥٠- ١٣٧٨م)، تحقيق عدنان درويش، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٤م.

القلقشندي (أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي، المتوفى ٨٢١ه/ ١٤١٨م):
- صبح الأعشى في صناعة الإنشا، ج٤، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣٣٢ه/ ١٩١٤م.

بن قيم الجوزية (أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، المتوفى ٧٥١ه):
- زاد المعاد في هدى خير العباد، الجزء٦، تحقيق محمد عزيز، وحسين بن حسن، الطبعة الثالثة، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٤٠ه/ ٢٠١٩م.

الكَاسَاني (علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، المتوفى ٥٨٧ه):
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء الثامن، تحقيق محمد تامر وآخرون، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٦ه/ ٢٠٠٥م.

ابن كنان (محمد بن عيسى بن محمود بن كنان، المتوفى ١١٥٣ه/ ١٧٤٠م):
- المواكب الإسلامية في الممالك والمحاسن الشامية، الجزء١، تحقيق ودراسة حكمت إسماعيل، مراجعة محمد المصري، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٢م.

ابن الملا الحصكفي (أحمد بن محمد بن المَلاَّ الحصكفي الحلبي، المتوفى١٠٠٣ه/ ١٥٩٥م):
- متعة الأذهان من التمتع بالإقران بين تراجم الشيوخ والأقران، مج١، تحقيق صلاح الدين خليل الشيباني، دار صادر، بيروت، د.ت.

النعيمي (عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي، المتوفى ٩٢٧ه/ ١٥٢٠م):
- الدارس في تاريخ المدارس، ج١، أعد فهارسه إبراهيم شمس الدين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠ه/ ١٩٩٠م.

النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب بن محمد النويري، المتوفى ٧٣٣ه/ ١٣٣٣م):
- نهاية الأرب في فنون الأدب، ج٣٢، تحقيق إبراهيم شمس الدين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ه/ ٢٠٠٤م.

ياقوت الحموي (شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، المتوفى ٦٢٦ه/١٢٢٨-١٢٢٩م):
- معجم البلدان، ج٢، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧ه/ ١٩٧٧م.

- **ثانياً: المراجع العربية والمعربة**

- **أحمد إيبش:** دمشق في عصر سلاطين المماليك، مشاهد وأحداث من نصوص أدب الرحلات العربية، الطبعة الأولى، دار الشرق للطباعة والنشر، دمشق، ٢٠٠٥م.
- **خضر عبد الرحيم أبو العينين:** معجم الأخطاء النحوية واللغوية والصرفية الشائعة، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١١م.
- **خير الدين الزركلي:** الأعلام، قاموس لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الجزء الثاني، الطبعة الخامسة عشر، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٢م.
- **صفوح خير:** غوطة دمشق، دراسة في الجغرافية الزراعية، منشورات وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٦٦م.
- **صلاح الدين المنجد:** خطط دمشق، نصوص ودراسات في تاريخ دمشق الطبوغرافي آثارها القديمة، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٤٩م، ص ٣٣؛ أحمد إيبش وقتيبة الشهابي: معالم دمشق التاريخية، دراسة تاريخية ولغوية

عن أحيائها ومواقعها القديمة، تراثها وأصولها واشتقاق أسمائها، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٦م.

- **قتيبة الشهابي:** معجم دمشق التاريخي، الأماكن والأحياء والمشيدات ومواقعها وتاريخها كما وردت في نصوص المؤرخين، الجزء٢، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٩م.

- **محمد سعيد القاسمي، وآخرون:** قاموس الصناعات الشامية، دار طلاس للدراسات والترجمة، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.

- **محمد كرد علي:** غوطة دمشق، الطبعة الثانية، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق، ١٣٧١ه/ ١٩٥٢م.

- **ثالثاً: المراجع الأجنبية**

- **Boas Shoshan: Mini-Dramas by The Water, On Irrigation Rights and Disputes in Fifteenth-Century Damascus (Histories of The Middle East Studies in Middle Eastern Society, Economy and Law in Honor of A.L. Udovitch, Vol79, Brill, 2011.**

- **Yehoshua Frenkel: The Management of Water in Fourteenth Century Damascus (Egypt and Syria under Mamluk Rule), Vol181, Brill, Leiden,2021.**